

في الاسلام أفواجا وكانوا في ذلك كمن انتقل من مدرسة الى مدرسة
أعلى منها ولولا الرؤساء الذين جعلوا الدين تقليديا وجعلوا عليه سياجا من
القوة الحسية والوهمية ولولا الطواريء التي طرأت على سير الاسلام
بواسطة الرؤساء من الملوك والامراء ، وقتنتهم للعلماء والفقهاء ، لما بقي
للأديان الأولى من الاتباع ما يكونون به أمما كبيرة .

القسم العمومي

الاجتماع التاسع لجمعية أم القرى ويتبعه الاجتماع ١٠ و ١١

« في مكة المكرمة يوم السبت السابع والعشرين من ذي القعدة سنة ١٣١٦ »
في صباح اليوم المذكور انعقدت الجمعية وقرأ كاتبها السيد الغراني ضبط مفاوضات
اليوم السابق حسب الأصول المرعية .
قال (الأستاذ الرئيس) اننا نقرأ اليوم قانون الجمعية وقد علم الاخوان من مطالعة
السائحة التي وضعتها اللجنة ان هذا القانون هو الآن في حكم قانون . وقت الى أن
تشكل الجمعية الدائمة ان شاء الله وتزاول وظائفها فهي تعيد النظر فيه وتعني بتطبيقه
على الواجبات والتجربات ثم تعرضه على الجمعية العامة التي سيأتي ذكرها فيه فاذا
أمضته صار حينئذ قانوناً راسخاً .

فلنقرأ الآن قضايا القانون فقرة فقرة حتى اذا كان لأحد الاخوان ملاحظة على
بعض الفقرات منه فليبدها عند قرائتها وبمد المناقشة اما أن تقبل أو ترد أو تعدل
بالأكثريه . وعلى كل حال تضبط المناقشة في سجل مخصوص يكون كشرح للقضايا
يرجع اليه عند اللزوم

ثم أمر (الأستاذ الرئيس) بقراءة سائحة القانون فقرئت وجرت على بعض القضايا
وبعض الفقرات منها مناقشات وتولى المدقق التركي رئيس اللجنة إعطاء الإيضاحات
اللازمة عن المقاصد التي لاحظتها اللجنة فيه فقبل أكثر قضاياها وعدل بعضها وضبطت
المناقشات على حدة

وقد استغرقت مباحث القانون جلسة ذلك اليوم وكذلك جلسة الاجتماع العاشر

المتفق يوم الأحد الثامن والعشرين من الشهر وجلسة الاجتماع الحادي عشر
المتفق مساء الأحد أي ليلة الاثنين

﴿ الاجتماع الثاني عشر ﴾

« في مكة المكرمة يوم الاثنين التاسع والعشرين من ذي القعدة سنة ١٣١٦ »
في صباح اليوم المذكور انتظمت الجمعية حسب عتادها
أمر (الاستاذ الرئيس) بقراءة القانون الذي تقرر في الاجتماعات الثلاث السابقة متناً
مجرداً فقرياً وهذه صورته .

﴿ قانون جمعية تعليم الموحدين ﴾

﴿ المقدمة ﴾

« قد تقرر في الجمعية المتقدمة في مكة المكرمة في ذي القعدة سنة ست عشرة وثلاثمائة
والف المسماة «جمعية أم القرى» النتائج الآتية
«١» المسلمون في حالة فتور مستحکم عام «٢» يجب تدارك هذا الفتور سريعاً
والافتتحل عصيتهم كلياً «٣» سبب الفتور تهاون الحكماء ثم العلماء ثم الأمراء
«٤» جرتومة الداء الجهل المطلق «٥» أضر فروع الجهل الجهل في الدين «٦» الدواء
هو إنارة الافكار بالتعليم أولاً وإيجاد شوق للترقى في رؤس الناشئين ثانياً «٧» وسيلة
المداواة عقد الجمعيات التعليمية القانونية «٨» المكلفون بالتدبير هم حكماء ونجباء الأمة
من النساء والعلماء «٩» الكفاءة لإزالة الفتور بالتدرج موجودة في العرب خاصة
«١٠» يلزم تشكيل جمعية ذات مكانة ونفوذ في دائرة القانون الآتي البيان باسم «جمعية
تعليم الموحدين»

﴿ الفصل الاول ﴾

[في تشكيل الجمعية]

« قضية ١ » تشكل الجمعية من مائة عضو منهم عشرة عاملون وعشرة مستشارون
وثمانون فحريون ويرتبط بالجمعية أعضاء محتسبون لا يتمين عددهم .
« قضية ٢ » يجب أن يكون الأعضاء كلهم متصفين بست صفات عامة وهي «١» سلامة
الحواس وكون السن بين الثلاثين والستين السنين «٢» الاسلام من أي مذهب كان
من مذاهب أهل القبلة . «٣» المدالة بحيث يكون غير متجاهر بمصيبة شرعية إجماعية

ولا متلبس أو معروف بخلقة منافية للمرؤة . « ٤ » المزينة بعلم أو جام أو ثروة (*). « ٥ » الكتابة باهتان في لغة ما ولو عامية « ٦ » النشاط بأن يكون ذا همة ونجدة وحية .

(قضية ٣) يشترط في الاعضاء العاملين والمستشارين زيادة اربع صفات على ما سبق وهي (١) القدرة على التكلم والكتابة بالعربية . (٢) إمكان الإقامة ثمانية اشهر في مراكز الجمعية وهي ما عدا ذا الحججة ومحرمأ و صفرأ و ربيعاً الاول . (٣) تفرغ العاملين للحضور في نادي الجمعية أربع ساعات في كل يوم ما عدا الجمعة وأيام الأعياد . (٤) تفرغ المستشارين لحضور جلسة يوم واحد في كل أسبوع .

(قضية ٤) يشترط في الاعضاء الفخريين زيادة ثلاث صفات وهي (١) القدرة على الكتابة في إحدى اللغات الأربعة وهي العربية والتركية والفارسية والأوردية . (٢) الاستعداد لمراسلة الجمعية بأحدى هذه اللغات في كل شهر مرة بمقالة أو رسالة أو فصل من تأليف يقترح موضوعه من قبل الجمعية أو هو تخيره والجمعية تستصوبه وتقرر . (٣) الاذعان لانتقادات وتنقيحات الجمعية وتصحيحها (١)

[قضية ٥] تشكل جمعية عامة في كل سنة مرة في أوائل ذي القعدة يدعى إليها جميع الأعضاء حتى المحتسبون فيحضرها الأعضاء العاملون مطلقاً ومن شاء من الباقين . (قضية ٦) الجمعية العامة بالذاكرة والانتخاب الخفي والأكثرية المطلقة تميز المترشحين للهيئة العاملة ثم المترشحين للهيئة المشارة .

(قضية ٧) الهيئتان العاملة والمشارة يجتمعان وبالذاكرة والأكثرية الثلثين يميزان المترشحين منهم للرئاسة ولنيابة الرئاسة وللكتابة الأولى وللكتابة الثانية ولإمانة المال ثم تنتخبان من المترشحين رئيساً لأجل سنة ونائب رئيس لأجل سنتين وكتائباً أول لأجل ثلاث سنين وكتائباً ثانياً وأمين مال لأجل أربع سنين

(قضية ٨) الهيئتان العاملة والمشارة يدققون في صفات الذين يراد ان يكونوا من الاعضاء الفخريين أو المحتسبين ثم بالانتخاب الخفي والأكثرية المطلقة يقبلون أو يردون (قضية ٩) للهيئتين العاملة والمشارة أن يرفعوا صفة العضوية عن من يعلم وقوع

«*» ليس المقصود من الثروة ذاتها بل إعانتها صاحبها على بعض الاخلاق الشريفة « ١ » (قضية مؤقتة) يتدئ تشكيل الجمعية حسبها يتسهل للمؤسس وهو يرأسها مؤقتاً وله أن ينيب عنه من شاء وعندما يبلغ عدد الاعضاء المكتتبين قدراً كافياً يجمعهم لينتخبوا الهيئة العاملة والهيئة المشارة .

حالة منه تستوجب ذلك وتحقق خفياً وتسدق بأكثرية الثلثين .
 (قضية ١٠) الجمعية العامة تقوم بأربع وظائف وهي : (١) تدقيق اجمالي في جميع الاعمال التي أجرتها الجمعية في السنة الماضية . (٢) التدقيق في حساباتها الماضية . (٣) تقرير ما يلزم التثبيت به من الاعمال الكبيرة في السنة المستقبلية (٤) تقرير نفقات السنة القابلة .
 (قضية ١١) المركز الرسمي للجمعية مكة المكرمة ولها شعبات في القسطنطينية ومصر وعدن وحائل والشام وقلبيس وطهران وخيوة وكابل وكلمكتة ودهلي وستغابور وتونس ومراكش وغيرها من المواقع المناسبة
 (قضية ١٢) يكون تشكيل الشعبات على نمط تشكيل الجمعية المركزية مصغراً وتكون مرتبطة تماماً بالجمعية فيما عدا مالياتها وجزئيات أمورها فان لها الخيار ان تكون مستقلة المالية والادارة

(قضية ١٣) تشكل الشعبات على التراخي ويعطى لبعض المناسب الموقع منها هيئة تصالح معها لان اتخذ عند ميسر الحاجة هي المركز الاصيل (١)

﴿ الفصل الثاني ﴾

(في مباني الجمعية)

(قضية ١٤) الجمعية لا تدخل في الشؤون السياسية مطلقاً فيما عدا ارشادات وتبليغات بمسائل اصول التعاليم وتعميمه .
 (قضية ١٥) ليس من شأن الجمعية ان تكون تابعة أو مرتبطة بحكومة مخصوصة وعلى انها تقبل المعاونة او المعاونة من قبل السلاطين المعظام والامراء الفخام المستقلين والتابعين بصفة حماة فخريين .
 (قضية ١٦) لا ينتسب الجمعية الى مذهب أو شيعة مخصوصة من مذاهب وشيع الاسلام مطلقاً .
 (قضية ١٧) توفق الجمعية مسالكها الدينية على الشرب السلفي المعتدل . وعلى نبذ كل زيادة وبدعة في الدين . وعلى عدم الجدل فيه الا بالتي هي أحسن .

(١) قضية مؤقتة ~~في~~ مراكز الجمعية يكون في السنين الاولى في بور سعيد أو الكويت ثم ينتقل الى مكة بعد الرسوخ أو عند اقامة مراكش ، أفغان ، ... لان مركزها كالات سياسية لها في مكة وعلى كل حال يكون للجمعية يد ... في مكة و ...

(قضية ١٨) يكون شعار الجمعية القولي [لانعبدُ الا الله] وشمارها الفعلي التزام (المصافحة) على وجه السنة ووجهها (الغيرة على الدين قبل الشفقة على المسلمين) وأهم أعمالها (تعليم الأحداث وتهذيبهم) «تراجع قضية ٤٦ و٤٧ و٤٨ :»
 (قضية ١٩) أعضاء الجمعية لا يتكلفون التناصر والتعاون فيما هو ليس من مقاصد الجمعية أي التعاون بالمال أو الجاه فيما بينهم إلا لمن يصاب ويتضرر بسبب الجمعية.
 (قضية ٢٠) تتكفل الجمعية بكفاية عدد مخصوص من أصحاب المزايا العامة الخاصة أو الفرائض الخارقة العادة بشرط ان يكونوا مجردين لاعيال لهم أو شبين بالمجردين

﴿ الفصل الثالث ﴾

« في مال الجمعية »

(قضية ٢١) نفقات الجمعية تبنى على غاية البساطة والاقتصاد وهي تسعة أنواع « ١ » ا كمال كفاية الهيئة العامة بما لا يزيد على ستين ذهباً انكليزياً لكل واحد في السنة « ٢ » رواتب الكتاب والمترجمين والخدم « ٣ » اجرة محلات المركز والشعبات غير المستقلة مالية « ٤ » نفقات البعثات المتجولة « ٥ » نفقات المطبوعات « ٦ » نفقات التحرير والتأليف « ٧ » نفقات البريد والرسائل « ٨ » كفاية المذكورين في « القضية ٢٠ » « ٩ » النفقات المتفرقة .

(قضية ٢٢) تعتمد الجمعية في الحصول على نفقاتها على جهتين فقط النصف من ربح مطبوعات الجمعية أي طبع المؤلفات الآتي ذكرها في الفصل التالي من نحو طبع المصحف الشريف بصورة متقنة للغاية تستوجب الاختصاص بطبعه والنصف الآخر من اعانات أصحاب الحجة والتجدة من أمراء وأغنياء الامة وبعض الاعضاء المحسنين «
 (قضية ٢٣) أمين المال يكون من أغنياء التجار المشهورين المقيمين في مركز الجمعية ويكون من جملة الاعضاء المستشارين ويقوم بهذه الخدمة حبة لربه ودينه ويكون المال في يده بوجه مضمون «

(قضية ٢٤) أمين المال يعطى وصولات بمقبوضاته تكون مطبوعة مرقوم عليها عدد متسلسل في جانب منها مجموع الوارد ومجموع المصروف في تلك السنة باعتبار غاية الشهر العربي المنصرم .

(ملاحظة موقته) يكفي للجمعية في السنين الاولى مقدار خمسة آلاف ذهب (جنيه)

انكليزي فقط وحصول ذلك ليس بذي بال

(قضية ٢٥) أمين المال لا يصرف شيئاً الا بورقة صرف مطبوعة عامه اعدده متسلسل وموقع عليها من القابض وكتاب الجمعية ورئيسها .

﴿ الفصل الرابع ﴾

« في وظائف الجمعية »

(قضية ٢٦) الهيئتان العامة والمستشارة بالاتفاق أو اكثرية الثلثين تعيدان النظر في قانون الجمعية مرة ابتداءً من كل ثلاث سنين مرة وتنظمان القوانين التي تلزم ويجب مطلقاً ان يكون ترتيب القوانين تابعاً لقواعد الترويض والتدقيق والتأمين وترتبط كل قضية بشرح مفصل مسجل يرجع اليه . ولا يصير القانون دستوراً للعمل الا بعد قرأته في الجمعية العامة السنوية وقبوله . ويجوز للهيأتين عند الضرورة تقرير العمل ببعض من أحكام تلك القوانين موقفاً ثم تعرض على الجمعية العامة الاسباب المحجزة على التسجيل .

(قضية ٢٧) ايقاظ فكر علماء الدين الى الامور الحمسة الآتية وتنشيطهم للسعي في حصولها ومساعدتهم براءة أسهل الوسائل وأقربها اليها وهي .

« ١ » تعميم القراءة والكتابة مع تسهيل تعليمهما « ٢ » الترغيب في العلوم والفنون النافعة التي هي من قبيل الصنائع مع تسهيل تعليمهما وتاقبهما « ٣ » تخصيص كل من المدارس والمدرسين لنوع واحد أو نوعين من العلوم والفنون ليوجد في الامة أفراد ينفون متخصصون « ٤ » إصلاح أصول تعليم اللغة العربية والعلوم الدينية وتسهيل تحصيلها بحيث يبقى في عمر الطالب بقية يصرفها في تحصيل الفنون النافعة « ٥ » الحد وراء توحيد أصول التعليم وكتب التدريس

(قضية ٢٨) السعي في تأليف متون مختصرة بسيطة واضحة على ثلاث مراتب

« ١ » لتعليم المبتدئين أو المكتفين بالبيادى « ٢ » لتعليم المنتهين الباطلين الإلتقان « ٣ » لتعليم النابغين الراغبين في الاختصاص «

(قضية ٢٩) الأهتمام في جعل المتعلمين والمعلمين على أربع مراتب « ١ » العامة

ومعلموهم أئمة المساجد والجوامع الصغيرة « ٢ » المهذبون ومعلموهم مدرسو المدارس العمومية والجوامع الكبيرة « ٣ » العلماء ومعلموهم مدرسو المدارس المختصة بالعلوم العالية « ٤ » النابغون ومعلموهم الأفاضل المتخصصون «

(قضية ٣٠) السعي لدى أمراء الأمة بمعاملة كافة طبقات العلماء بمعاملة الأطباء

أي بالحجج رسماً على من يتصدر للتدريس والإفتاء والوعظ والإرشاد ما لم يكن مجازاً

من قبل هيئة امتحانية رسمية موثوق بها تقام في المواسم .

(قضية ٣١) التوسل لدى الأمراء أن يعطوا لأحد العلماء القبورين في كل بلدة صفة محتسب ديني على جماعة المسلمين في تلك البلدة ويحصلوا له مستشارين منتخبين من عقلاء الأهالي وتكليف هذه الجمعية الاحتمائية بأن تقوم بالنصيحة للمسلمين بدون عنف وبسهولة تعميم المعارف والمحافظة على الاخلاق الدينية .

(قضية ٣٢) التوسل لئيل العلماء ما يستحقون من رزق وحزمة ومنهم من عن كل ما يخل بصفهم وشرفهم . (١)

(قضية ٣٣) التوسل لحل أهل الطرائق على الرجوع إلى الأصول الملائمة للشرع والحكمة في الارشاد وتربية المريدين . وتكليف كل فرقة منهم بوظيفة مخصوصة يخدمون بها الأمة الاسلامية من نحو اختصاص فرقة كالتقادية مثلا بعول وتعليم الأيتام وأخرى بمواساة المساكين وأبناء السبيل وجماعة بتمريض الفقراء والبائسين وقفة بالتشويق إلى الصلاة وغيرها بالتفكير عن المسكرات ونحو ذلك من المقاصد الخيرية الشرعية فيكون عملهم هذا عوضاً عن السفل والتعطيل .

(قضية ٣٤) حمل العلماء والمرشدين وجميات الاحتماب على السعي لإرشاد أفراد الأمة خصوصاً أحداثها إلى قواعد معاشية وأخلاقية متحدة الأصول ثلاثم الاسلام والخيرية الدينية وتفيد ترويض الاجسام وتقوية المدارك وتتم النشاط للسعي والعمل وتولد الحمية والاخلاق الشريفة

(قضية ٣٥) تعنى الجمعية بصورة مخصوصة بوضع مؤلفات أخلاقية . الاثمة للدين وللزمان وتكون على مراتب من بسيطة ومتوسطة وعالية بحيث تقوم هذه المؤلفات مقام معلولات الصوفية . وتقوم بوضع مؤلفات للغة وسطي عربية لا مضرية ولا عامية وجعلها لغة لبعض الجرائد والمؤلفات الاخلاق ونحوها بما هم نشره بين انوام فقط (١)

(قضية ٣٦) تعنى الجمعية في حمل العلماء وجميات الاحتماب على تعليم الأمة

(١) كالتعود في محلات القهوة والتجول في المجتمعات وركوب الخيم ونحو ذلك مما لا يقدم عليه أمثالهم في الملل الأخرى

٤٠ كالاكتفاء بالسين عن التاء وبالزاي عن الذال والاقتصار على التثنية بالياء والجمع بالواو والنون والقصر بالألف وكقبول الوضع العامي المشهور . هـ من هامش الأصل [المنار] : هذا خطأ لا حاجة إليه إذ يمكن الوصول إلى المقصود باللغة الصحيحة السهلة

ما يجب عليها شرعاً من المجاملة في المعاملة مع غير المسلمين وما تقتضيه الانسانية والمزايا
الاسلامية من حسن معاشرتهم ومقابلة معروفهم بخير منه ورعاية الذمة والتأمين
والمساواة في الحقوق وتجنب التعصب الديني أو الجنسي بغير حق .

(قضية ٣٧) تنشر الجمعية رسالة دينية عربية في كل شهر يكون حجمها نحو
مائة صفحة بحيث يتألف منها كتاب في كل عام وتكون مباحثها ثمانية أنواع يخصص
لكل بحث قسم منها وهي .

(١) مقررات الجمعية وأعمالها وخلاصة المهم من مراسلاتها مع شعباتها . (٢)
مباحث دينية في موضوع سباحة الدين ومزاياه السامية ودفع ما يرمى به من منافاته
للحكمة والمدنية . (٣) قواعد أخلاقية ونصائح معاشية . (٤) فصول في العلوم
والفنون النافعة والترغيب فيها واراءة طرائق تلقينها وتلقينها . (٥) المقالات المفيدة
التي يجررها الاعضاء الفخريون وغيرهم من فضلاء الامة . (٦) الاخبار والاعلانات
الخاصة بالنهضة العلمية الاسلامية . (٧) الاسئلة والاجوبة الهامة . (٨) مباحث وقوانين .

(قضية ٣٨) تكون الابحاث والمقالات الدينية في الرسالة الشهرية ملاحظاً فيها
إجماع السلف أو الموافقة لمذهبين فأكثر من المذاهب المندوة المتبعة . ويتمين في
المسائل المهمة الخلافية بأن يقرها بعض المشهورين عن علماء الهداية من المذاهب المختلفة
(قضية ٣٩) تكون قيمة الرسالة متسدة قريبة من نفقات تحريرها وطبعها فقط
وترسل الى المدارس والامام، المشهورين بدون عوض على حساب الامراء والمحتسين .

(قضية ٤٠) تعني الجمعية غاية الاعتناء في إيصال الرسالة الى المرسل اليهم بصورة
منتظمة وفي ادخالها البلاد المأهولة بالمسلمين رغماً عن كل مانع فتُرسل ولو برأ مع
رؤاد على نجائب تخترق آسيا وأفريقيا الى اقاصيها ولا تقدم الجمعية وسائل كثيرة للإيصال
(قضية ٤١) تخصص الجمعية منشوراتها وإعلاناتها أربع جرائد من أشهر الجرائد
الاسلامية السياسية . ١ عربية في مصر ٢ تركية في القسطنطينية ٣ فارسية في طهران
٤ أوردية في كالكته

(قضية ٤٢) تسمى الجمعية في تأسيس مدرسة جغرافية تاريخية دينية في مركز
الجمعية لاجل تثقيف تلامذتها وتأهيلهم لسياحة والبعوث

(قضية ٤٣) ترسل الجمعية بعوثاً جغرافية وعلمية تجوز في البلاد الاسلامية
الشرقية وتبيدهم للاطلاع على احوال البلاد وأهلها من حيث الدين والمعارف ولارشادهم

الى مايلزم إرشادهم اليه في ذلك حسبما تقتضيه الاخوة الدينية بدون تعرض للاحوال السياسية قطعياً

(قضية ٤٤) تسمى الجمعية بمد مضي ثلاث سنين من انعقادها في اقناع ملوك المسلمين وأمرائهم بمقده مؤتمر رسمي في مكة المكرمة بحضوره وفود من قبلهم ويترأسه مندوب أصغر أو تلك الامراء ويكون موضوع المذاكرات في المؤتمر السياسي الدينية * (قضية ٤٥) اذا صادفت الجمعية ممارسته في بعض أعمالها من حكومة بعض البلاد ولا سيما البلاد التي هي تحت استيلاء الاجانب فالجمعية تتذرع أولاً بالوسائل اللازمة لمراجعة تلك الحكومة وإقناعها بحسن نية الجمعية فاذا وفت لرفع التعتق فيها وإلا فتلجأ الجمعية الى الله القادر الذي لا يعجزه شيء .

﴿ خاتمة ﴾

(قضية ٤٦) « سياسة الجمعية » جاب قلوب من تخير جانبهم ببذل المعروف محابة فتتحري مواساة الإنسان عند معابته وتغيب عن أهم حاجاته أو غايته فعيته عليها (قضية ٤٧) « مظهر الجمعية » العجز والمسكنة فلا تقاوم ولا تقابل الأباساليب النسيحة والموعظة الحسنة وتلاطف وتجاهل جهدها من يعادي مقاصدها ولا تلجأ الى الإلجاء الا في الضروريات .

(قضية ٤٨) « قوة الجمعية » الإخلاص في النية وعمدتها الثبات على العمل . ومسلكها تذييل العقبات واحدة فواحدة وحصنها الدين الحنيف . وسلاحها المنعم والتعليم . وجيشها الاحداث والضعفاء . وقوادها حكام العلماء والامراء . ورايتها المدونة الحسنة . وغنيمتها بث الحياة في الموحدين . وغايتها خدمة المدينة والانسانية . وثمره أعضائها والنصارها لذة الفكر والفخر ونيل الاجر من الله . (تم القانون)

﴿ أحوال العالم الإسلامي ﴾

(المؤتمر الإسلامي في الهند)

أشرنا في الجزء الماضي الى انعقاد مؤتمر التربية الاسلامية في الهند وتذكر الآن مجلداً من خبره

انتخب المسلمون في هذه السنة رئيساً لمؤتمرهم (السير آغاخان) وهو شاب من

الكبراء الذين يقرن باسمهم لقب « السمو » وقد اشتهر بالذكاء والتبيل، والعلم والفضل، وهذه المزايا اختارته طائفة الاسماعيلية رئيساً لها وهي الطائفة الباطنية المعروفة بالتروفي في اختيار الرؤساء ولذلك كان أمرها منتظماً في كل البلاد الى اليوم، ولا توجد طائفة تنتمي الى الإسلام في هذا العصر أشد من هذه الطائفة تعاوناً وتحاملاً والتاماً ونظاماً. والفائدة الكبرى التي استفدتها من خبر مؤتمر هذه السنة هي انتخاب هذا الامير رئيساً للمؤتمر الذي معظم رجاله من أهل السنة بل هذا هو الدليل القاطع عندي على ان إخواننا مسلمي الهند قد ارتقوا عنا وعن سائر المسلمين الذين نعرف أخبارهم. ذلك ان أدواء أدواء المسلمين التفرق في الطوائف وعدم معرفة قيمة التابعين لا سيما اذا خالفوا الجماهير في بعض تقاليدهم— وهذه الحجة لازمة للتابعين لا تفارقهم — ذلك بأن مبدأ النهوض في كل أمة منحطة هو ظهور افراد فيها كبار العقول أقوياء القلوب يوجهون عنانهم الى الخدمة القومية، فاذا ظهروا في أمة مستعدة للنهوض تشمر الأمة بفضلهم وتقدرهم حق قدرهم وتعطيهم مكانة الهامة من الجسد فيدبرونها ويعرجون بها الى ما هي مستعدة له من الارتقاء، واذا ظهر وا قبل استعداد الأمة للاستفادة من مواهبهم ترى الجماهير من خواص قومهم يعقونهم وينفرون العامة منهم ويتوكلون على ما لا يخلو نافع عنه من المخالفة للجماهير في تقاليدهم وعاداتهم. وأعني بالخواص الرؤساء والأغنياء الذين يعبر عنهم القرآن بالترفين وهم الذين كانوا أعداء الأنبياء والمرسلين، وكانوا ولا يزالون أعداء الإصلاح والمصلحين أما قولنا ان التابعين الذين يتوجهون الى إصلاح الأمم لا بد ان يخالفوا قومهم في بعض عاداتهم واعتقاداتهم فليس معناه انهم يحرون المخالفة طلباً للشهرة او الامتياز وانما ذلك أمر طبيعي لازم، وبيانه ان الفساد انما يضرب بجذره في الأمة ويفتك بها لفساد يطرأ على العقول فتأخذ بالاعتقادات الباطلة، وفساد يلم بالنفوس فتستبدل الأخلاق الذميمة بالأخلاق الفاضلة. وتولد من الفسادين العادات الضارة ويفتك كل ذلك بالأمة فتكافئ بالتابع الذي يتعدى للإصلاح يعرف بما يزه الله تعالى به من نفوذ البصيرة منشأ الفساد في الأعمال، وينفر بما خصه به من كرامة النفس وزكاتها عن كل ما يقتضيه فساداً ويرى اثره ضاراً. فهو بهذا وذلك يكون مخالفاً للأمة في بعض اعتقاداتها وعاداتها حتماً بغير تكلف ولا تصنع بل بوجود من محيي الإصلاح من يتكلف إخفاء المخالفة وإظهار الموافقة في بعض الأمور لأجل ان يقبل منه غيرهما.

ليس هذا موضع الإطالة في أخلاق المصلحين مع أقوامهم ولكني أقول ان أكثف الحجب بين المصالح وبين قومه هو أن ينز بأنه مخالف لهم في بعض الأمور الدينية أو مقصّر فيها فإذا وصلت الطبقة المتوسطة في قوم إلى أن يعرفوا درجة المستعد للإصلاح وان لا يصددهم عن الانتفاع به كونه مخالفاً لهم في بعض المسائل الدينية أو غيرها لأنهم يعرفون كيف يتفنون وبم يتفنون وهم واقفون بأنفسهم لا يخافون من شذوذ رئيسهم في بعض المسائل ان يتعدى اليهم ومنهم الى الأمة بأسرها فلو أنك هم القوم الذين أذن الله بتزقيتهم ونجاحهم

خطب رئيس المؤتمر وذكر أمراض المسلمين التي هبطت بهم الى الدرك الذي هم فيه بين الأمم فذكر ان جرائم هذه الامراض أربع «١» عقيدة الجبر التي حلت الجزائم والحق تبعتها بالامام أبي الحسن الأشعري [رحمه الله تعالى] وه «٢» اعتقاد ان ترك الشؤون العامة والاشتغال عنها بالنزلة والعبادة من مهمات الدين وزعم ان منشأ ذلك اعتزال بعض الصحابة «عليهم الرضوان» الحرب بين علي ومعاوية وقولهم ان هذا أسلم للدين. وه «٣» اهل تعليم النساء وتربيتهم لمساحل دون ذلك من التشديد في الحجاب والخروج به عما جاء به الشرع وأثبت ان هذه المعضلة الاجتماعية قد سرت عدواها من مترفي القرس الى بني العباس وبسببهم رسخت في الأمة الاسلامية وكان من أثرها حبس نصف المسلمين في السجن الأبدي والقضاء عليه بالجهل والجهول. ويرى القارئ في كل مسألة من هذه الثلاث نزعة يصح ان تكون تولدت في دماغه من الممكن في مذهبه الذي أصله الغلو في التشيع الى ادعاء الحلول في بعض أمم آل البيت ورعي عظماء المسلمين من الصحابة فمن يمدهم بالإضرار بالدين ولو عن غير عمد. لو قام مثل هذا الخطيب الذي يفخر به مسلمو الهند اليوم وخطب خطبته هذه في مصر لشموه. أو في الشام لضربوه. أو في تونس لنفوه وأبمدوه. أو في الجزائر أوصرا كس لقتلوه. فلنا ان نقول انه لم يرتق في البلاد الاسلامية الا مسلمو الهند الذين أتوا على هذا الخطيب ووقروه، لأن له مزايا يتفخ بها في العمل الملي الذي تيممه. فإذا اعتقد أهل السنة منهم انه أخطأ في تمليل جمل اعتزال الاعمال العامة من الدين يانه الاقتداء بفضلاء الصحابة وأخطأ باسناد عقيدة الجبر الى الامام الأشعري فهم يثرونه بأنه قال ما يمتد بإخلاص ولا يمكن ان تظهر الحقائق في قوم لاحرية عندهم يعالم بأن يظهر اعتقاده. ومن الغريب ان ترى البلاد التي يدعي أهلها اتباع السنة في

اعتصم علماءها بحُجوة التقيّة التي يعيون بها إخوانهم الشيعة ويحتجون عليهم بان
من يقول بالتقية لا يوثق بعلمه ولا بدينه إذ يجوز أن يكون كل ما يظهره مخالفاً لما
يستقده محلاً بالتقية . ومن تراهم يتقون ؟ يتقون العوام الجاهلين المقلدين لهم . اليس
من أعجب العجائب أن العالم يتبع الجاهل فأقول له تعاليد وخرافات ليكون راضياً عنه
ويبقى معيظاً ومكرماً ؟؟

قد علم أن المرض الأول من الأمراض التي ذكرها رئيس المؤتمر يتعلق بالاعتقاد
والمرض الثاني يتعلق بالأخلاق والأعمال والمرض الثالث يتعلق بالعادات والأعمال
[ولذلك رتبناها هذا الترتيب الخالف لترتيب الخطيب] أما المرض الرابع فهو خاص
بالسياسة وهو احتكار الخلافة والإمارة في بيت مخصوص يتوارثها أفرادها . وقد صبب إثم هذه
الجرعة على بني العباس الذين سرقوا شمل الأمويين ثم العلويين ، وكادوا يفنونهم أجمعين ،
والقارئ يرى في هذا من الظن ما يرى فيها سبقه . ولكن مجموع الخطبة يبرئ الخطيب من
سوء القصد في كلامه كله فقد أتى على عمرو بن العاص الذي كان عضد معاوية وساعده ويده
التي تناول بها الخلافة وساد على العلويين من أول الأمر — نعم أنه لم يتن عليه بهذا
العمل ولكنه أتى عليه بالسياسة الحكمة التي لا يعمص حقه فيها بصير وان كان مثلي
من صميم العلويين . بله نساءه على الخليفة الثاني وعلى الصحابة كلهم في الجملة .
وحاصل القول أن الخطيب أحسن في كلامه وأبان به عن عقل وبصيرة واستعداد
لرياسة المؤتمر وإن كان في بعض القول مجال ، لمن لاشغل لهم الأليل والقال ، وهم
بمخزل عن الأعمال .

أما نتيجة المؤتمر التي وجه عنايته إليها فهي إنشاء مدرسة كلية في كانبور
الكلية الأمتكزية أو جعل مدرسة عليكمه كذلك . وقد قدر الرئيس في خطبة
تلقاها هذه المدرسة بمئزر ملايين روبية . لا بد من أن يكون
وما أجل قول الخطيب : ألا تشعرون يا قوم بحمد الإسلام بمئزر ملايين روبية ؟ أهذا
الشيء كثير ؟؟ ومن بعد فكره وصائب رأيه أنه ذكر في هذا المقام صلة مسلمي الهند
بالمهاجرين والبرانيين والأفغانيين ، وأشار بوجوب جعل المدرسة الكلية كعبة العلم لجميع
المسلمين ، كأنه لم يخطر في باله ترغبات شيطان «الوطنية الحقة» التي يدعو إليها بعض
الأحداث في مصر وهي قطع صلوات الأمة الإسلامية ومجاناة بعض شعوبها لبعض حق
الشيء .

هذا الرأي الحميد رأي توقع نجاح الأمة على المدارس الكلية الجامعة قد نوهنا به من قبل وطالبنا به عقلاء المصريين وأصحاب التأثير فيهم قولاً وكتابةً. وإذا يسر الله تعالى ووفق المسلمين إلى إنشاء كليتين واحدة في الهند وأخرى في مصر فذلك منتهى السعي الحميد في إحياء المسلمين وإعادة مجدهم ولا توجد بلاد إسلامية غنية والتعليم الأهلي فيها حر إلا البلاد الهندية والبلاد المصرية. ولا يتم هذا العمل في مصر إلا بسعي مثل السعي الذي في الهند وهو أن يتألف مؤتمر ويكون جميع أفراد دعاة إلى هذا العمل وساعين في جميع المال له من كل مكان. نعم يظهر أن أهل مسلمي مصر أقل استمداداً من مسلمي الهند بالنسبة إلى المجموع ولكن في مصر رجالاً ربما لا يوجد خير منهم في بلاد إسلامية أخرى ولهم أن يحملوا كليتهم في أول الأمر صغيرة ثم يوسعون دائرتها بالتدريج. وقد سمعت أكبر مرجو فيهم مثل هذا السعي يقول أنه يمكن الإقدام على العمل إذا تيسر جمع مئة ألف جنيه فقط. ولو اعتبر أغنياء مصر بالسر كاسل الانكليزي الذي بذل من ماله أربعين ألف جنيه لأجل دراسة مرض الرمد في مصر لتيسر لهم بذلك ما ينشئ مدرسة كلية تكون حياة قومهم وأمتهم، ومنشأ عزهم وسعادتهم.

﴿ تونس — أو حادثة صفاقس ﴾

بينما مسلمو الهند يصفقون لرئيس مجدهم وخطيب مؤتمرهم الإسماعيلي المذهب رجوعاً إلى تساهل الإسلام في الصدر الأول أيام كان الحافظ البخاري يتلقى الحديث عن عمران بن حطان الخارجي وإذا بمسلمي البلاد التونسية يهتجون ويحتمون على مدرس من أهل مذهبهم في الأصول والفروع لأنه أنكر عليهم بعض البدع التي ألفوها وأصقوها بالدين وتكلفوا لهذا الإصاق ضرباً من التأويل تصادمها بخصوص الكتاب والسنة. تلك البدعة أو البدع هي التي أقام «المنار» بها القيامة على أهلها وكتب فيها أكثر من سبعين صرة وهي ما يفعله الجهلاء عند قبور الأولياء، من التضرع والدعاء، والاستغاثة والاستجداء، والطواف والاعتكاف، والتذلل والاستعطاف، والقيام والقعود، والركوع والسجود، وما رخص الدين في زيارة القبور بسد النبي عنها ليدعى أربابها من دون الله، ويقول المأول «هؤلاء شفعاؤنا عند الله» ولا لينسخ بهم قوله تعالى «إياك نعبد وإياك نستعين» وقوله «وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً» الخ الخ الواقعة هي أن عالماً مدرساً في مسجد صفاقس اسمه (الشيخ محمد شاكر) كان

يقراً عقيدة التوحيد فلما انتهى الى وحدانية الأفعال التي يكاد يكون الكلام عليها في بعض كتب العقائد جبراً محضاً نهى عن بدع القبور، والاستماناة بأهلها والتقرب اليهم بتقديم النذور، فكبر ذلك على الذين يأكلون تلك النذور فوشوا ومحلوا وحرقوا وتمحلوا، ورفع الأمر الى المحكمة الشرعية ثم الى العامل المدني في صفاقس ثم الى الوزارة في الحاضرة (تونس) فحكم بمنزله من المدرسين في جاهد صفاقس والتطوييع في جامع الزيتونة، وقد ذكرت الواقعة بعض الجرائد المصرية نقلاً عن جرائد فرنسية وذكرت ان قاضي تونس ومفتيها اللذان طلبا من الوزارة عزله وما ظن ذلك صحيحاً واذا كان القاضي والمفتي وشيخ الجامع الاعظم لم يسبوا بمنزل هذا المدرس تبي قرر التوحيد ونهى الناس ان يستبنوا بغير الله على أمور دنياهم اذ كان يجب عليهم ان ينصروه ويعززوه، اني ومن هنا تعرف الفرق بين تونس والهند بل بينهما وبين مصر فلما قررنا هذه المسألة وشددنا فيها التكريم في لاجد الحسيني وكان يحضر درسا كثير من العلماء والفضلاء، فما انصرف احد من حضره ممن لم يحضر لبعض الجهات الامم الذين كبر عديهم ما قرروا، ولا سموا كلمة تحفظه من شيخ الازهر ولا من مفتي الديار المصرية ولا من غيرها من كبار العلماء.

ولا بد ان يكون تشديد التوزيع في ذلك مبنياً على ان مدني كان يكون مدرس ذلك المدرس أحدث شغياً وهيجاً في الباعة والسياسة مبنية على مراعاة أمر العامة بالحق وبالباطل، وان كان لذي عجب منه هو رد الامانة الحامية (الفرنسية) باضطهاد رجل يصلح كهذا المدرس يحاول هدم مناشي الحرافات التي نشأت منها تمصبات أهل الطريق الذين يهددون الحكومات في تقرباً وهم خطر عليهم عاريتا وعلى قومهم ولا علاج لهم الا انزال الذي الصحيح الذي يهدم تلك الساحة أو يرشد أهلها الى الحق الذي يعرفون به أنفسهم فلا يكلفونهم العمل ما ليست أهلاً له، وقد جاءنا جريدة فرنسية تونسية تشرح مسألة صفاقس وتبين حيلة الحكومة في اوجسنا تدرجها في الجزء الآتي ان شاء الله تعالى.

ثورة سراكش ونبأعظيم

لا تزال الثورة تنهت في بلاد سراكش وتفرس على السبوع جيش جزار وقد ارتدت بعثة عسكرية ان سلطان سراكش فتوي بذلك نفوذها عنده على نفوذ انكلترا، أما النبأ العظيم الذي حدث أخيراً فهو أن البرقيات أفادت اليوم ان حكومة المغرب الاقصى

فقد اقترحت من مصرف (بنك) فرنسا والبلاد الواطئة (هولندا) سبعة آلاف الف وخمسة مائة الف فرنك (٧٠٠ مليون ونصف) بفائدة ستة في المئة . قال (روتر) : ولما كان السلطان هو الكافل لهذا القرض فالتبادر انه حيلة سياسية يقصد بها زيادة نفوذ فرنسا عنده : هذا وان من عرف حال الاوربيين في الاستعمار يعلم أن الاقتراض . مبدأ الاقتراض . أي ان الحكومة الشرقية التي تقترض من دولة أوربية يتقرض حكمها باليد التي تسطها المال . وكأن هذه الحكومات الجاهلة لا يدان تهمدم سلطانها بأيديها . وكأن بلادها لا تحي الا اذا ماتت موتين . وكأن الله قضى أن لا تكون حياتها . الا على أيدي من تسميم عداتها . لا على أيدي كبارها وساداتها ، ولا يشترط أن تكون امانة الاجنبي لنا ، فتصودأ بها الإحياء ، فيقال اننا أحسننا الظن بالاعداء .

﴿ المنار في السودان ﴾

كان المنار يرسل الى بلاد السودان فلا يلقى معارضة ولا منعا وفي أثناء هذه السنة (الخامسة) صار يشكو الينا بعض قرائه من احتجاب بعض أجزائه ووصول بعض . ثم كتب الينا بعض من طلب الاشتراك وأرسل القيمة انه لم يصل اليه شيء من الأجزاء . فقايلنا صاحب السعادة حاكم السودان العام السردار السرونجت باشا وشكرونا اليه ذلك شفاهيا وقدما مع ذلك عريضة الى وكيل حكومة السودان بالشكوى الرسمية فصدر الأمر في أول رجب من هذه السنة بالإذن للمنار في دخول السودان وعدم معارضته وكنا أمسكنا عن إرساله فمدنا اليه . وكنا نظن أنه يصل في أوقاته ولكن لم نلبث أن علمنا من بعض من طلب الاشتراك في تلك البلاد وارسلنا اليه المنار أنه لم يصل اليه فكتبنا ثانية الى وكيل حكومة السودان نعلمه بذلك لانه ظهر لنا أن الحكومة السودانية لم تأمر مكاتب البريد بعدم المعارضة فورد الينا الجواب الآتي بنصه :

نمرة ٢١٨٤ ادارة وكيل حكومة السودان

في ٢٦ - ١ - ١٩٠٣

٨

حضرة العلامة الفاضل منشى جريدة المنار القراء

« علم ما أختصموه بجوابكم المؤرخ في ٢٢ يناير الجاري وتفيد حضرتكم بأنه »
 « قد صدرت الإشارات اللازمة لهيئات الجهات بعدم منع جريدتكم (المنار القراء) »
 « من الدخول الى السودان فاقضى ترقيمه الإحاطة » (الامضاء)

﴿ هبة الانكليزي الجواد ﴾

نوهنا في النبذة التي كتبناها عن مؤتمر التربية الاسلامي في الهند بان السير **الانكليزي** تبرع بأربعين الف جنيه لتفقي على دراسة مرض الرمد في مصر. ونقول الآن ان هذا السخي الجواد قد نحى بهته هذه أغنياء المصريين إذ قال انه تبرع بذلك ليفتح لهم باب البذل في هذا المشروع الذي يقيد هذه البلاد التي يكثر عندها المرض فيها. ولكن أغنياء المصريين مشغولون بالبذل في سبيل السرف والخطية، عن البذل في المشروعات النافمة الجليلة، فهم يقدون الأروبيين في شر مناعيه سفهاؤهم، ولا ينظرون الى ما يفعله كرمائهم. ويتوهمون أن مدينة القوم بالفجور، ومعاقره الحور، وحب الذات ولو فيها بضر الجمهور، وأنهم ان يعقلوا ان الأوربيين ماسادوا على العالمين، الا بسخاء أولئك المتبرعين، الذين في أموالهم حقوق لتأييد العلم، ونشر ألوية السيادة والحكم، ولعل التقليد يفضي ببعض أغنيائنا الى فهم هذه القضية، والتأسي بهذه الأريحية، فمحنتسي من كأس التقليسد رحيقاً ممزوجاً بتسنم، بعد ما تبرعنا منه شراب الخميم.

﴿ المسلمون في سوريا ﴾

سنة بحال المسلمين في جميع أقطار الارض وقلما نذكر شيئاً عن مسلمي بلادنا السورية. وماذا عسانا نذكر عنهم غير البؤس والحرمان من الترقى في العلم والعمل. وقد كتب بعض كتابهم الفضلاء جملة في تقریط كتاب (الاسلام والتعميرية مع العلم والمدنية) بلغ بها شأواً بعيداً في فن الاحتراس عند ما أتى على الكتاب وكتبه ونشره وطابعه. فدلنا ذلك على الفرق البعيد بين مسلمي مصر ومسلمي سوريا

﴿ مآثرة حميدية ﴾

أمرنا مولانا السلطان الأعظم (أيده الله تعالى) بمنع المسلمين من الجلوس في الحانات والمجاهرة بشرب الخمر وأوجب معاقبة المخالف. فعمى ان يعتني الحكام والشرطه بتنفيذ هذا الأمر بالدقة والإحكام

﴿ حج سلطان زنجبار ﴾

توجه في هذه السنة سلطان زنجبار الجديد الى الحجاز لاداء فريضة الحج فدعوا الله تعالى بأن يوفق سائر السلاطين والأمراء لمثل ما يوفق اليه، وان يكتب له السلامة في هذا السفر الشريف الذي أمتاز به على أقرانه